

Distr.: Limited
15 November 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٩ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان،

بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي

بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي

باكستان، السودان، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية:

تعديلات على مشروع القرار A/C.3/57/L.56

تعديل على الفقرة الثالثة من الديباجة:

تُحذف العبارة: "وقرارات لجنة حقوق الإنسان بشأن هذا الموضوع، وإذ تحيط علماً بآخر قرار أصدرته اللجنة في هذا الصدد ٣٦/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢"، كما تُحذف الحاشية ٤ ويعاد ترقيم الحواشي التالية لها.

تعديل على الفقرة ٩:

تُحذف العبارة: "فضلاً عن أعضاء بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلم أو بعثات المراقبين،"

يستعاض عن الفقرة ١٤ بما يلي:

"تسلم بأهمية التوعية من أجل وضع حد لعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، وهي عمليات ينبغي ألا يكون الإفلات من العقاب فيها موضع تغاض أو تسامح، وتشدد على أن عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء

أو الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي تمثل انتهاكا سافرا لحقوق الإنسان، وخاصة الحق في الحياة الذي ينبغي ألا يحرم منه أحد تعسفياً؛“

حذف الفقرة ١٩

تحذف الفقرة ١٩ ويعاد ترقيم جميع الفقرات التالية لها.

تعديل على الفقرة ٢٣:

في السطر الثالث، تضاف بعد عبارة ”أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي“ العبارة التالية، ”أخذةً بعين الاعتبار ولايتها على النحو المنصوص عليه في قرار اللجنة ٤٥/٢٠٠١ الذي أيده المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب مقرره ٢٦٦/٢٠٠١“.